

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٣٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤ / ٧ / ١٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٩/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرير اسم كلًّا منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٨١١٥٠١٠٤٦٨٨	درية للوساطة التأمينية	٥٢٢١٤	نور صالح عبد الرحمن صابر	١
٣٠١٠١٢٩٠١٠١٩٩٤	درية للوساطة التأمينية	٥٢٢١٥	بيشوى يوسف ابراهيم منير	٢
٢٩٠٠٥٠٧٠٢٠١٣٨١	درية للوساطة التأمينية	٥٢٢١٦	دينا مجدى عبد العزيز حسن منصور	٣
٢٩٥٠٢٢٠٠١٠٠٥٧٨	درية للوساطة التأمينية	٥٢٢١٧	احمد عباس احمد الموصلى	٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح